الثلْغ : الهشم والفَلغ مثله . شَرِق الدمُ ; أي ظهر ولم يَسِلْ ; من شرِق الرجل بالماء إذا بقي في حلقه لا يُسِيغه . العِتْرة : نبت وقيل هي شجرة العَرْفج .

فلج عُمَر رضي ا تعالى عنه بعث حُذَيفةَ وابنَ حُنيف إلى السّواد ففَلَجَا الجِزْيَة على أهله . أي قسماها ; من الفِلَجْ والفالج وهو مِكيال وكان خراجُهم طعاماً .

فلت خطب رضي ا تعالى عنه الناس فقال : إنّ بَيْعَةَ أبي بكر كانت فَلْتَةً وَقَى ا شَرّها ; إنه لا بيعة إلا عن مَشُورة ; وأيّما رجل بايَع من غير مشورة فإنه لا يَؤمّر واحِدٌ منهما تَغِرّة أنْ يُقْتلا . فَلْتة ; أي فُجاءة لأنه لم يُنْتظَر بها العوام وإنما ابتدرها أكابرُ الصحابة لعلمهم أنه ليس له منازع ولا شريك في وجوب التّقدم ; وقيل : هي آخر ليلة من الاشهر الحرم . وفيها كانوا يختلفون ; فيقول قوم : هي من الحلّ . وقوم من الحُرم . فيسارع الموتور إلى دَرك الثأر غير متلّوم ; فيكثر الفساد وتُسفكُ الدماء ; قال : ... سائل لَقِيطاً وأَشياعَها ... ولا تدعَنْ واسأَلَنْ جعفرا ... .

غداة العُروبة مِنْ فَلْتَةٍ ... لمن تركوا الدّار والمَحْضَرا ... .

أي فَرّوا لَمّا حلّ القتالُ فتركوا محاضرهم ; فشبّه حياة أيامَ رسولِ ا صلى ا عليه وآله وسلم بالأشهر الحُرُم ; ويوم مَوْتِه بالفَلْتة وفي وقوع الشر من ارتدِاد العرب ومَنْع الزكاة وتخلّف الأنصار عن الطاعة والجَرْى على عادِة العرب في أَلاّ يسودَ القبيلَةَ إلاّ رجل منها وقولِهِمْ : مِنّا أَمِير ومِنْكُمْ أَمِير . وفي الحديث عن سَالم بن عبدا بن عُمر قال : قال عُمر : كانت إمارة أَبي بكر فَلْتة وَقَى ا شَرّها . قلت : وما الفَلْتة ؟ قال : كان أهلُ الجاهلية يتحاجَزُون في الحُرُم فإذا كانت الليلةُ التي يُشَكّ فيها أدغلوا فأغاروا